

5424 - حكم الصلاة بأهل البيت لمن كان بعيداً عن المسجد - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا كان لرجل بيتا على رأس جبل وليس بجانبه بيوت. فهل له ان يصلي بأسرته جماعة وكيف يكون حالهم؟ جزاكم الله خيرا. اذا كان في مساجد بعيدة لا يسمع النداء صلى وحده. وان صلى - [00:00:00](#) يكون خلفه؟ نعم. فلا لا اما ان كان عنده اولاد فيصلي هو اياه او عنده اخوة او خدم تصلي كما يصلي الناس يكون هو الامام ويكون خلفه. طيب. واذا صلى النساء معهم خلفهم. فكل هذا لا بأس به. الحمد لله. اما ان كان بقربهم مساجد يسمعون النداء - [00:00:20](#) فالواجب على السعي الى المسجد لقوله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأتي فلا صلاة له الا من عذر قد يسمع نداءه بدون مكبر غربة فلزمه الذهاب والليل. اما اذا كان بعيد ما يسمعه الا بمكبر لبعده - [00:00:40](#) فهذا لا يلزمه من ذهب اليه يطلب الاجر فهذا خير الله. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:00:56](#)